[illegible] لا يدري بما يصنع ابوه وما يفعل في ذنوبه وذهب بعضهم الى
ان ذلك انما جاء في رجل بعينه كان مرسوما بالشر وقال عبد الرزاق عن ابن
جريج عن عبد الكريم كان ابو ولد الزنى يكثر ان يمر بالنبي صلى الله عليه وسلم فيقولون
هو رجل سوء يا رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هو شر الثلاثة يعني
الاب فتحول الناس الولد لشر الثلاثة الا ان هذا التاويل زيفه الخطابي وقال ان
دليل عبد الكريم مطعون لا يدرك صحته والذي في الحديث انما هو ولد الزنى
شر الثلاثة فهو على ما قال عليه الصلاة والسلام وقال بعض اهل العلم انه شر الثلاثة
اصلا وعنصرا ونسبا وذلك لانه خلق من ماء الزنى وهو ماء خبيث والعرق دساس
فلا يومن تاثير الخبث فيه وان يدب في عروقه فيحمله على الشر ويدعوه الى الخبث وقد
نبه بفساد الاصل على فساد الفرع في آية ما كان ابوك امرء سوء وما كانت امك
بغيا وفي سنن البيهقي من طريق زيد بن معاوية بن صالح قال حدثني السفر بن بشير
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم انما قال ولد الزنى شر الثلاثة لان ابويه اسلما ولم
يسلم هو فقال عليه السلام هو شر الثلاثة الا انه مرسل وقيل لان ابويه ينسبان الى
ابوين وهو لا ينسب لاب ويروى عن الحسن انه انما كان ولد الزنى شر الثلاثة لان
امه قالت له لست لابيك الذي تدعى له فقتلها فقيل له شر الثلاثة وفي الحديث
تاويلات اخر وقد سئل عنه ابن عمر فقال بل خير الثلاثة اعتقه عمر ولو كان خبيثا
ما فعل ابن رشد وهو كما قال لا يواخذ بما افتراه ابواه وقال الشعبي هو خير الثلاثة
ان اتقى الله فذكر له الحديث فقال هذا شيء قاله كعب ولو كان شر الثلاثة لم ينتظر
بامه ولادته انتهى وفي النوادر في اخر كتاب الزنى عن ابن مسعود لهما قبل شرهم في
الدنيا ولو كان شرهم عند الله ما انتظر بامه ان تضع والعبد القن وكذا من فيه شائبة
حرية من مكاتب ومبعض ونحوهما وقوله في الفريضة متعلق بقوله ان يكون اماما راتبا
فهو راجع للمسائل الست واولها الخصي لا العبد خاصة ولم يقيد المص الفريضة في العبد
بغير الجمعة اتكالا على ما سيذكره في شروطها وجوبها من الحرية ومفهوم قوله راتبا انه لو صلى من
ذكر بجماعة فرضا في وقت ما من غير ترتب لا يكون مكروها وهو كذلك ثم ان من تقدم انه
تكره امامته اما مطلقا او في حال دون حال انما هو مع وجود من هو اولى منه وان لم يوجد
سواه او لم يوجد الا امثاله جازت قولا واحدا بخلاف النافلة كالتراويح ونحوها فانها لا تكره بواحد
منهم ومفهوم النافلة ان السنن غيرها يكره ترتبهم فيها ايضا كالعيدين والكسوف
والاستسقا لانها ملحقة بالفرايض عند ابن القاسم لاجتماع الناس فيها وذكر الحطاب عند
قول [illegible] المختصر او عبد في جمعة ما نصه قلت كلام الامام كالصريح في ان امامته
في السنن كترتبه في الفرايض انتهى ونحوه يفيد كراهة امامة العبد في السنن وان لم

Copyright © King Saud University